

المستخلص

يعد نظام المعلومات الضريبي من اهم الوسائل التي تساعد الاداره الضريبيه للوصول الى الدخل الحقيقي للمكلف، وجاءت مشكلة البحث فيما تعانيه الهيئة العامة للضرائب من صعوبه معرفه الدخول الحقيقيه الناتجه عن عمليات الاستيراد المموله من قبل نافذه العمله في البنك المركزي، ومن خلال ماتقدم تكمن مشكلة البحث بالسؤال التالي (هل تساعد الرقابه التي يقوم بها البنك المركزي على الحوالات الخارجيه للوصول الى الدخل الحقيقي للمكلف). ويكتسب البحث اهمية وذلك من خلال التركيز على رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجيه وكيفية تسخير هذه الرقابه لتمويل نظام المعلومات الضريبي، ويسعى البحث الى تحقيق الاهداف الاتيه التعرف على الحوالات الخارجيه والية الرقابه المتبعه من قبل البنك المركزي عليها، والتعرف على نظام المعلومات الضريبي ومكوناته، وبيان علاقه بين رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجيه ونظام المعلومات الضريبي. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات اهمها: عمل نظام معلومات متكامل يربط الهيئة العامة للضرائب بالبنك المركزي فيتم من خلاله تزويد الهيئة العامة للضرائب بكافة معلومات التحويلات الخارجيه المخصصه للاستيراد التي تتم عبر نافذة العمله، التنسيق بين البنك المركزي والهيئة العامة للضرائب بخصوص فرض العقوبات والغرامات من قبل الطرفين على المخالفين وذلك لتقليل ظاهرة التهرب الضريبي وظاهرة تهريب العملة الاجنبيه.

Abstract:

Tax information system is one of the most important means that help the tax administration to reach the real income of the taxpayer, and the problem of research came in the General Authority for Tax ,The next question (Does the control carried out by the Central Bank on foreign remittances to reach the real income of the taxpayer). The research is gaining importance by focusing on the Central Bank's control over foreign remittances, and how to use this control to finance the tax information system. The relationship between the Central Bank's control over foreign remittances and the tax information system.

The study has reached a number of recommendations, the most important of which are the following: The work of an integrated information system linking the General Tax Authority with the Central Bank, through which the General Authority for Taxes is provided with all the external remittance information allocated for import through the currency window. The parties accepted the guilty person in order to reduce the phenomenon of tax evasion and the phenomenon of foreign currency smuggling.

١ - المقدمة

تعتبر الضرائب احد ايرادات الدوله المدرجه ضمن الموازنه العامه وتستخدم في سد جزء من النفقات العامه، فيجب السعي لحل وتخطي جميع المشاكل التي تعاني منها الاداره الضريبيه وتهيئه الوسائل التي تساعد في انجاز عملها على اتم وجه وذلك لعدم ضياع جزء من هذه الايرادات، وان ابرز المشاكل التي تعاني الاداره الضريبيه منها هي عدم القدره للوصول الى الدخل الحقيقي للمكلف ولحل هذه المشكله لابد من بناء نظام معلومات ضريبي متكامل يمول بالبيانات من الجهات التي لها علاقه مع المكلف بحيث تتوفر معلومات متكامله عن نشاط المكلف ودخله الحقيقي لدى السلطه الضريبيه، بحيث يفشل المكلف باي محاوله لاختفاء جزء من دخله او التهرب الضريبي، وهذا ماسيتناوله بحثنا.

ولغرض دراسة هذا البحث فقد تم تقسيمه الى اربعة مباحث، تبين الباحثه في المبحث الاول المنهجيه المتبعه وبعض الدراسات السابقه، وفي المبحث الثاني الجانب النظري لرقابة البنك المركزي ونظام المعلومات الضريبي، وفي المبحث الثالث الجانب العملي، اما المبحث الرابع فيتضمن الاستنتاجات والتوصيات التي توصلت اليها الباحثه.

٢-١ منهجية البحث: -

٢-١-١ مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث بصعوبه معرفه الاداره الضريبيه بالدخول الحقيقيه الناتجه عن عمليات الاستيراد المموله من قبل نافذه العمله في البنك المركزي، ومن خلال ماتقدم تكمن مشكلة البحث بالسؤال التالي (هل تساعد الرقابه التي يقوم بها البنك المركزي على الحوالات الخارجيه بالوصول الى الدخل الحقيقي للمكلف).

٢-١-٢ أهمية البحث

يكتسب البحث اهمية من خلال التركيز على رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجيه وكيفية تسخير هذه الرقابه لتمويل نظام المعلومات الضريبي، وبالتالي الوصول الى دخل المكلف والحد من التهرب الضريبي.

٢-١-٣ أهداف البحث

يسعى البحث الى تحقيق الاهداف الاتيه

- التعرف على الحوالات الخارجيه واليه الرقابه المتبعه من قبل البنك المركزي عليها
- التعرف على نظام المعلومات الضريبي ومكوناته
- بيان علاقه بين رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجيه ونظام المعلومات الضريبي

٢-١-٤ فرضية البحث

ان تسخير بيانات الحوالات الخارجيه التي تتم عبر نافذة البنك المركزي لنظام المعلومات الضريبي تساعد الاداره الضريبيه بلوصول الى الدخل الحقيقي للمكلف وبالتالي الحد من التهرب الضريبي.

٢-١-٥ مجتمع وعينة البحث

١. مجتمع البحث/ الهيئه العامه للضرائب

٢. عينة البحث/ (قسم الشركات)

٢-١-٦ حدود البحث: أتخذ البحث حدين

- الدود المكانيه / تم اختيار الهيئه العامه للضرائب

- الحدود الزمانيه/ سنه تقديره

٢-١-٧ منهج البحث

لاثبات صحة فرضية البحث سيتم الاعتماد على اسلوب المنهج الوصفي في الجانب النظري، اما بالنسبه للجانب العملي فتم الاعتماد على اسلوب المنهج التحليلي.

٢-١-٨ أساليب جمع البيانات والمعلومات:

أستندت الباحثة في جمع البيانات والمعلومات في

- الجانب النظري:

أ- الكتب والاطاريج والرسائل

ب- الابحاث والمجلات العلميه

ت- المقابلات الشخصيه مع المدراء والمخمنين

ث- القوانين والانظمه

- الجانب العملي:

تم اعتماد الباحثة في اجراء الجانب العملي من بحثها على البيانات والحالات العمليه لعدد من الشركات التجاريه المستورده ومن ثم مقارنة المعلومات المصرح بها من قبل المكلف مع معلومات البنك المركزي وبالتالي بيان مقدار الضريبه في كلا الحالتين.

تساعد الدراسات السابقه في تحديد الإطار النظري والإطار العملي لهذا البحث وسيتم التطرق الى دراسته اجنبيه لها علاقة بموضوع البحث الحالي، وبيان اهم نتائج الدرسته السابقه وأوجه الشبه والاختلاف مع الدرسته الحاليه

٢-٢ دراسات سابقه

١-٢-٢ دراسات عربيه

١. دراسة (شهاب، علي شاكر محمود: ٢٠٠٧)

عنوان الدرسته: الدور التنظيمي الرقابي للبنك المركزي العراقي للمده (١٩٩٨_٢٠٠٥)

مشكلة الدرسته: تبرز مشكلة البحث من خلال عمل البنوك المركزيه في البلدان الناميه التي من ضمنها العراق من خلال نظام مصرفي يتسم بأرتفاع مقدار عرض النقود (التضخم الركودي)، وضيق نطاق الجهاز المصرفي الخاص وضعف الوعي المصرفي، ومحدودية السوق الماليه وعدم وجود سوق نقديه يعتد بها، وضعف التنسيق بين السياستين النقديه والماليه، ضعف الاداره غير المباشره للسياسه النقديه، وعدم الاستقرار الاقتصادي والسياسي... الخ من المعوقات التي تجعل مدى نجاح الوسائل الرقابيه في تلك البلدان والعراق ايضاً محدوده لاسيما بالنسبه للأدوات الكميه التي تدعو الحاجه الى استخدامها ضمن التوجه الجديد لاقتصاد السوق ومواكبه التطورات العالميه.

نتائج الدرسته: ان البنك المركزي العراقي لم يستخدم الوسائل الكميه وخاصه عمليات السوق المفتوح الا في السنوات الخيره من عقد التسعينيات بصوره عامه، وبشكل أكثر تركيزاً بعد صدور قانون (٥٦) لسنة ٢٠٠٤ بصوره خاصه، بناء على التوجه الجديد للبنك المركزي العراقي لاقتصاد السوق الذي تحكمه قوى العرض والطلب.

أهم التوصيات: أعتد التوقعات للاتجاهات الاقتصادية في تخمين نمو عرض النقد، بما يحقق العلاقه المتوازنه بين عرض النقد والنتاج المحلي (الحقيقي) وتكييف تمويل الانفاق العام لتحقيق الانسجام بين معدل نمو عرض النقد ونمو العرض السلعي وبالتنسيق مع السياسات السعريه وذلك لضمان انحسار وتقليص الفجوات التضخميّه.

مدى الإفادة من الدرسته: ركزت الدرسته على الوسائل النوعيه والكميه للرقابه على الائتمان ومدى نجاح هذه الوسائل الرقابيه في البلدان الناميه، بحث تطبيقي تم الإفادة منها كدراسة سابقه.

٢. دراسة (المعموري، نؤي هادي عبيد: ٢٠١٥)

عنوان الدرسته: التهرب الضريبي بسبب غياب التنسيق بين الهيئته العامه للضرائب والهيئته العامه للكمارك ونافذه بيع وشراء العملة الأجنبيّه

مشكلة الدرسته: تكمن مشكلة البحث في أن التجار والمستوردين الذين تحول إستيراداتهم عن طريق نافذه بيع وشراء العملة الأجنبيّه في البنك المركزي العراقي لا يخضعون للتحاسب الضريبي عن إستيراداتهم بالكامل أو قد لا يصرحون عنها بالكامل للإدارة الضريبية مما يؤدي إلى ضياع حصيلة ضريبية.

نتائج الدرسته: لم يلتزم بعض التجار والمستوردين ببعض الشروط والتي تعتبر مهمه لأجراء التنسيق منها:

أ. يقوم بعضهم بتقديم وثائق على استيراد منتج معين وعند تحقق الاستيراد يتبين حسب التصريحه الكمركية أن الاستيراد من منتج آخر.

ب. عدم التزامهم بالمدة المحدده لتنفيذ الاستيراد بموجب تعليمات البنك المركزي على أن لاتتجاوز مدة اقصاها (سته أشهر).

أهم التوصيات: على البنك المركزي العراقي أن يدرس جيداً إمكانية بيع العملة الأجنبيّه لعمليات الاستيرادات المتحققه فعلاً، بمعنى إن يقدم المستورد ما يؤيد ادخال البضائع أو الخدمات للعراق لنقوم نافذه بيع العملة الأجنبيّه بتجهيزه بقيمها، لكون أن نشاط الاستيراد هو نشاط مستمر ويبقى التاجر بحاجة إلى ذلك.

مدى الإفادة من الدرسته: ركزت الدرسته على التهرب الضريبي للمستوردين الناتج عن ضعف العلاقه بين الإدارة الضريبية، والهيئته العامه للكمارك، ونافذه بيع العملات الاجنبيه، بحث تطبيقي تم الإفادة من الجانب النظري.

دراسة (AGNES,CHARIES, 2012)

عنوان الدراسة: The impact of innovative accounting practices on tax evasion in Kenyan companies

(تأثير ممارسات المحاسبة الإبداعية في التهرب من دفع الضريبة في الشركات الكينية)

مشكلة الدراسة: اعتماد الشركات الكينية لأساليب المحاسبة الإبداعية لغرض التهرب من دفع الضريبة

نتائج الدراسة: توصلت الدراسة الى ان التهرب من دفع الضرائب هو احد العوامل التي تدفع هذه الشركات الى استخدام اساليب المحاسبة الإبداعية.

أوجه الشبه: وجود تلاعب بحسابات الشركات مما يؤدي الى التهرب الضريبي.

أوجه الاختلاف: ركزت الدراسة الحاليه على مقارنة البيانات المقدمه من قبل المكلف مع معلومات نظام المعلومات الضريبي.

٣- الإطار النظري لرقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجية واثرها على نظام المعلومات الضريبي

٣-١ رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجية

٣-١-١ مفهوم الحوالات الخارجية

هناك عدة تعاريف للحواله الخارجيه والجدول رقم واحد يوضح عدد منها

جدول رقم (١) يبين تعاريف الحوالة الخارجيه	
المصدر	التعريف
(شكري، ٢٠٠٤: ص٦٢)	امر دفع يصدره المصرف بناء على طلب زبونه اذا كانت الحوالة الخارجيه صادرة او يستلمه لحساب زبونه اذا كانت الحوالة الخارجيه وارده .
(Cecchetti and others, 2011: 69)	عملية تحويل الأموال من حساب مصرفي في دولة ما إلى حساب مصرفي آخر في دولة اخرى .
(الراوي، ٢٠١٥: ص٢٥٧)	أمر دفع يوجه من المصرف المحول داخل بلد معين بناء على طلب زبونه لأحد فروع او مراسليه (المصرف الدافع) خارج حدود الدوله بفتح مبلغ معين الى شخص معين هو المستفيد من الحوالة الخارجيه اي ان الامر في دوله والمستفيد في دوله اخرى .

*الجدول من اعداد الباحثه بالاعتماد على المصادر اعلاه

٣-١-٢ انواع الحوالات الخارجيه

اشار الغبان الى عدة انواع للحواله الخارجيه منها (الغبان، ٢٠١٣: ص ١٤٧ - ١٥٠)

- الحوالات الخارجيه المباعه (الصادره): وينشأ هذا النوع من الحوالات المصرفيه لاغراض تحويل الاموال من داخل البلد الى الخارج وذلك لعدة اغراض مثل تحويل مدخولات الاجانب الذين يعملون داخل البلد الى ذويهم في الخارج او لاغراض سد قيمة الاستيراد او لسد نفقات دراسه الطلاب الذين يدرسون خارج البلد.
- الحوالات الخارجيه المسحوبه على المصرف (وارده): وتنشأ هذه الحوالات عند قيام المراسلين بسحب حوالاتهم لامر مستفيدين موجودين داخل بلد المصرف الدافع بناء على طلب المحول في بلد المراسل الاجنبي.
- شيكات المسافرين: وهي عباره عن شيكات بموجب نموذج خاص يزود بها المسافرين وهي بمثابة عمله اجنبيه يمكن تصريفها من اي بلد حسب الاعراف المصرفيه، ومن مميزاتها سهله التداول ويتوفر فيها عنصر الامان والثقه حيث لايجوز صرفها الا بعد توقيع المستفيد توقيع ثاني، ويتم طبع كميات وفئات من هذه الشيكات وفقاً للاعراف المصرفيه مع المراسلين والاتفاق بهذا الشأن.
- الحوالات الخارجيه المبتاعه: وتنشأ هذه العمليه المصرفيه عند ابتياح شيكات مسافرين صادرة من مصارف خارجيه، ويقوم المصرف بشرائها بعد التأكد من صحتها بسعر الشراء للعمله الاجنبيه حسب نشرة الاسعار الرسميه حيث يدفع لحاملها المبلغ المعادل بالعمله المحليه.

٣-١-٣ أطراف الحوالة الخارجيه

تتشارك عدة أطراف في عملية التحويل الخارجي فقد اشار الصيرفي والراوي الى هذه الاطراف كما يلي:

١. طالب التحويل (زبون المصرف): هو الشخص سواء كان (طبيعي او معنوي) الذي يطلب من مصرفه داخل حدود دوله معينه بتحويل مبلغ معين لأمر شخص اخر يسمى المستفيد في دوله اخرى ويتضمن هذا الطلب (طريقه التحويل، وتفاصيل الحوالة،

- نوع العمله المحول بها ومقدارها، نوع العمله المحول لها، اسم المستفيد المحول اليه وعنوانه بالخارج) بعد ان يكون طالب التحويل قد قام بتوفير مبلغ الحواله او مايعادله في حسابه او عمل على دفعها للمصرف نقداً (الصيرفي، ٢٠١٦: ص ١٦٧)
٢. المصرف المحول: هو المصرف الذي يقوم بتنفيذ طلب زبونه وذلك باصدار امر الدفع الى فروع او الى مراسليه من المصارف الاخرى في الخارج بدفع مبلغ لامر المستفيد (الصيرفي، ٢٠١٦: ص ١٦٧)
٣. المصرف الدافع: هو المصرف الذي يقوم باستلام امر الدفع الذي يرسله المصرف المحول ويقوم المصرف المحول باختيار المصرف الدافع (المراسل) الذي قد يكون أحد الفروع الخارجيه للمصرف المحول او أحد المصارف الاجنبيه في الخارج وتكون هذه المصارف في بلد الجهة المستفيدة (الراوي، ٢٠١٥: ص ٢٥٩)
٤. المستفيد: وهو الشخص سواء كان (طبيعي او معنوي) الذي صدر امر الدفع لصالحه (الراوي، ٢٠١٥: ص ٢٥١)
٥. المصرف المغطى (عند وجوده): هو المصرف الوسيط بين المصرف المحول والمصرف الدافع اي في حاله عدم احتفاظ كل من المصرف المحول والمصرف الدافع بحسابات بعمله الحواله لدى بعضهم البعض فان المصرف المغطى هو الذي يدفع قيمه الحواله للمصرف الدافع (الصيرفي، ٢٠١٦: ص ١٦٧).

٣-١-٤ نافذه بيع وشراء العمله في البنك المركزي والية عملها

تسمى النافذه اليوميه لبيع وشراء العمله واختصارها (النافذه) ويديرها البنك المركزي لعمليه بيع وشراء العمله الاجنبيه من والى الجمهور (الحكومه، ودوائر الدوله، والمصارف، وشركات التحويل والصيرفه) بواسطة (المزاد) الذي يفتح بشكل يومي بأستثناء ايام العطل الرسميه، ولكن غالباً ماتتم عمليات البيع فقط من خلاله حيث يعرض المزاد الدولار للبيع ويتم دخول متنافسين لشراؤه وهذا مايربر تسميته بالمزاد، اما عمليه شراء الدولار التي يقوم بها البنك المركزي من الحكومه لقاء سعر محدد تكون خارج المزاد أي عمليه مستقله، ويحقق البنك المركزي ربحاً مزدوجاً من خلال نافذه بيع وشراء العمله حيث يقوم بشراء الدولار من الحكومه فيربح من فارق السعر فرضاً ٢ دينار عن كل دولار، ويربح مره اخرى عندما يقوم ببيع الدولار الى المصارف وشركات التحويل المالي وشركات الصيرفه (٢٤ للبيع النقدي، ٢١ للحوالات) فرضاً لكل دولار. فعند فتح المزاد تقوم (المصارف وشركات التحويل والصيرفات) المسجله رسمياً فقط بتقديم عروضها بشكل مغلف (مغلق) حيث يتضمن العرض الكميات المطلوبه من قبل المصرف او شركات التحويل، أما السعر فإنه يتحدد من قبل البنك المركزي وغالباً مايمتاز بالثبات وأحياناً يتقلب في مستوى محدود، فبعد تقديم طلبات (المصارف وشركات التحويل والصيرفه) تقوم لجنه متخصصه متكونه تقريباً من (٨ أشخاص) من مدرء عامين وموظفين بفتح ودراسة تلك العروض اليوميه، فاما يتم قبول الطلب او ترفض بسبب عدم استكمالها للاوراق القانونيه اوقيامها لسلع غير مرغوبه او الشك في تزوير بعض الاوراق، وان الطلبات المقبوله يتم توزيعها على عدة ايام وذلك بسبب كثرة الطلبات المقدمه فتحتاج الى وقت لتتم اجراءات التحقق منها بحيث جزء منهم يستلم طلباته في اليوم الاول والجزء الاخر في اليوم التالي.

٣-١-٥ رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجيه

يراقب البنك المركزي على التحويلات المصرفيه الخارجيه من خلال (ياسين ودرويش، ١٩٩٦: ص ٣٩٠)

- القوانين والانظمه والتعليمات/ فمن ضمن هذه القوانين (قانون مكافحه غسيل الاموال رقم ٩٣) لسنة ٢٠٠٤ الذي الزم المصارف بالتحري عن هوية الزبون عند فتح حساب او اجراء عمليات ماليه وابلاغ البنك المركزي عن المعاملات المشتبه بها) حيث اعطى الحق للبنك المركزي القيام بعملية الرقابه على المصارف ومعرفة مدى التزام المصارف بأبلاغ البنك المركزي عن هوية زبائنه (أسماعيل، ٢٠١٨: ص ١) كما نص في ماده ٤١ الفقره ج (يزود كل مصرف البنك المركزي بمعلومات أو أحصاءات عن مختلف حسابته وانشطته بما في ذلك معلومات عن الودائع او التسهيلات المصرفيه او الخطط الائتمانيه او الألتزامات الائتمانيه او الطارئه الممنوحه لعملائه)، وتعتبر الحوالات الخارجيه احد التسهيلات المصرفيه.
- عمليات تفتيش المصارف المرخصه/ قيام البنك المركزي بتفتيش المصارف والأطلاع على سجلاته المحاسبيه وتفاصيل العمليات الماليه التي تخص الفتره وذلك بموجب ماده ٥٣ من قانون المصارف رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤.

رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجية وأثرها على نظام المعلومات الضريبي

بحث تطبيقي في الهيئه العامه للضرائب

- الكشوفات والبيانات/ يلزم البنك المركزي المصارف بتقديم الكشوفات والبيانات الخاصه بعمليات التحويل المصرفي الخارجي كما بينت تعليمات بيع وشراء العمله الاجنبيه لسنة ٢٠١٧ اما بشكل كشوفات تحليليه تغطي المستفيدين النهائيين وأوجه استخدام المبالغ المعززه خلال الشهر المعني وتكون مدة تقديم هذه الكشوفات خلال مده اقصاها شهر بعد التنفيذ.

بيانات الزبون المحول بيانات المستفيد النهائي

تاريخ الاشتراك في النافذه	المبلغ المعزز	اسم الزبون المحول	المبلغ المحول	جنسية المحول	الغرض من التحويل	اسم الوسيط المالي في بلد المحول	اسم الوسيط المالي في بلد المستفيد	المستفيد الأخير	البلد	جنسية المستفيد

شكل رقم (١) يوضح نموذج الكشف التحليلي

- * الشكل من اعداد الباحثه بالاعتماد على تعليمات بيع وشراء العمله الاجنبيه لسنة ٢٠١٧ او بشكل التصاريح الكمريه عن معاملات الاستيراد التي اشترى المصرف العمله الاجنبيه من البنك المركزي لتغطيتها ويكون تقديمها الى البنك المركزي بعد ثلاث أشهر من تعزيز الرصيد والتفاصيل موضحة في الشكل رقم (٢)

اسم الزبون	رقم التصريحه	تاريخ التصريحه	مبلغ التصريحه	المنفذ الحدودي	مبلغ الحواله او الاعتماد	تاريخ طلب الحواله او الاعتماد	نوع البضاعه المستورده

شكل رقم (٢) يوضح تفاصيل التصريحه الكمريه

- * الشكل من اعداد الباحثه بالاعتماد على تعليمات بيع وشراء العمله الاجنبيه لسنة ٢٠١٧ فتبدأ عملية الرقابه على الحوالات الخارجيه من خلال دائرة مراقبة الصيرفه في البنك المركزي حيث تلزم المصرف بعد الفتره محدده من استلامه للعمله الاجنبيه بتقديم الكشوفات التحليليه والتصاريح الكمريه لعمليات الاستيراد فتقوم بدراسة المعلومات والتأكد من التصاريح الكمريه من خلال صحة صدور تصدر من الهيئه العامه للكمارك تؤيد صحة التصريحه ومبلغها ففي حالة وجود مخالفه (أي وجود حوالات لم يقابلها أستيراد او تكون قيمة الحواله اكبر من قيمة الاستيراد). يقوم البنك المركزي بفرض عقوبه على المصرف نفسه وليس الزبون لان البنك المركزي لايتعامل مع شخص معين او شركه معينه بل يتعامل كمؤسسه ماليه تباع العمله الاجنبيه الى مؤسسه مصرفيه وبموجبها تعطي الرخصه الى المصرف فهنا يكون المصرف مسؤول من البنك المركزي وان اي قصور او مخالفه تنتج عن زبون المصرف فان المصرف نفسه يتحملها لان من المفروض انه اخذ اجراءات العنايه الواجبه بموجب تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٧ (تعليمات قواعد العنايه الواجبه تجاه زبائن المؤسسات الماليه) التي نصت في ماده (١) بالفقره اولاً (التعرف على هوية الزبون وأوضاعه القانونيه ونشاطه والغايه من علاقة الزبون وطبيعته والمستفيد الحقيقي ان وجد، والتحقق من كل ذلك والمتابعه المتواصله للعمليات التي تكون في اطار علاقة مستمره بأي وسيله من الوسائل المحدده بمقتضى التشريعات ذات العلاقه والتعرف على طبيعة العلاقه المستقبليه مابين المؤسسه الماليه والزبون والغايه منها) والتأكد أيضاً من عدم شموله بقانون غسيل الاموال رقم ٣٩ لسنة ٢٠١٥، والتحقق من سلامة امواله، ففي حاله وجود مخالفه يقوم البنك المركزي بفرض غرامه على المصرف تكون عباره عن مبلغ معين مقابل كل دولار لم يقابله استيراد.

٢-٣ نظام المعلومات الضريبي

١-٢-٣ مفهوم نظام المعلومات الضريبي

- لا بد من التطرق الى نظام المعلومات بصوره عامه قبل التعرف على نظام المعلومات الضريبي، فنظام المعلومات هو " مجموعة من المكونات المترابطة مع بعضها البعض لتوليد وتجميع ومعالجة وتخزين وإسترجاع وتنظيم وتوزيع المعلومات في داخل المنظمه لغرض تسهيل التخطيط والتحليل والتواصل والسيطرة وإتخاذ القرار (Laudon & Laudon, 2000:6)، اما نظام المعلومات الضريبي فقد عرفه شاكر باناه " مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها الإدارة الضريبية من جمع البيانات الضريبية وتحليلها وترتيبها وتقديمها

بشكل يوفر المعلومة لمتخذي القرار وبالأوقات المناسبة لغرض التوصل إلى الموقف الضريبي للمكلف " (شاكور، ٢٠١٧: ٤٧)، كما عرفه عبد " نظام قائم بذاته يتكون بدوره، وكل نظم المعلومات الأخرى من عدة نظم فرعية تعمل مع بعضها البعض بصورة مترابطة، ومتناسقة، ومتبادلة، بغية تهيئة المعلومات المفيدة للإدارة، وبما يخدم تحقيق اهدافها" (عبد، ٢٠١١: ٤٤).

٢-٢-٣ مكونات نظام المعلومات الضريبي

يتكون نظام المعلومات الضريبي من اربعة عناصر هي

- أ- المدخلات هي البيانات التي يستخدمها نظام المعلومات الضريبي، ويقصد بالبيانات "تلك الحقائق، أو الرسائل، أو الاشارات غير المبوبة، وغير المنظمة، وغير المفسرة مثل الارقام، أو الرموز، أو الاحصاءات الخام التي لا علاقة بين بعضها، والبعض" (Richasd & Johnp, 1999: 107)، ويتم الحصول عليها من بيئه النظام اما من مصادر (داخليه اوخارجيه)، ثم العمل عليها في سبيل الوصول الى الوعاء الضريبي الحقيقي (شاكور، ٢٠١٧: ٤٨)،
- ب- العمليات هي التفاعلات التي تحول البيانات (المدخلات) الى مخرجات، وهناك أربع عمليات في نظام المعلومات الضريبي هي (التسجيل، والتحاسب، والتحصيل، والرقابه).
- عملية التسجيل / تتم بعد جمع البيانات من مصادرها حيث تبدأ مرحلة توثيق تلك البيانات اما يدويًا او الكترونياً، وفي الوقت الحاضر اتسع استخدام الاجهزه الالكترونيه كأداة لتسجيل البيانات بدل من طريقه اليدويه ولذلك لمواكبه التطور الذي شهدته نظم المعلومات وايضاً لتقليل احتمالية حدوث الاخطاء عند ادخال البيانات وخفض كلفة تحويل البيانات الى لغات يمكن ادخالها ومعالجتها بواسطة الكمبيوتر (موسكوف ، ١٩٩٨ : ص٣٥٨).
- عملية التحاسب / يعد التحاسب الضريبي أحد عناصر النظام الضريبي الذي يختص بتنفيذ أحكام التشريع الضريبي وفي موضوع بحثنا هذا يكون التحاسب على الحوالات الخارجيه النابعه من نافذة البنك المركزي كما يلي :
 ١. إذا كانت قيمة الحواله مساويه لقيمة الاستيراد (يحاسب المكلف على الارباح المتحققه وفق مامقدمه بالحسابات السنويه او على قيمة البضائع المشتراه لغرض البيع حسب المعادله الاستيراديه إذا كانت الارباح المقدمه اقل من قيمة المعادله الاستيراديه ومن ثم ضربها بمعدل الضريبه)
 ٢. إذا كانت قيمة الحواله أصغر من قيمة الاستيراد (يحاسب المكلف على الارباح المتحققه وفق مامقدمه بالحسابات السنويه او على قيمة البضائع المشتراه لغرض البيع حسب المعادله الاستيراديه إذا كانت الارباح المقدمه اقل من قيمه المعادله الاستيراديه ومن ثم ضربها بمعدل الضريبه)
 ٣. إذا كانت قيمة الحواله أكبر من قيمة الاستيراد (يحاسب المكلف على الجزء المستورد حسب المعادله الاستيراديه او الارباح المقدمه في الحسابات السنويه ايها اعلى اما مبلغ الحواله الذي لم يقابله استيراد فيحاسب عليه بضربه بنسبه ٢٠% ومن ثم ضربها بمعدل الضريبه ومثليها).
 ٤. إذا كانت قيمة الحواله لم يقابلها اي استيراد (يحاسب المكلف وفق قرار اللجنة الفنيه المرقم ٦ لسنة ٢٠١٥ الاعام ١١٠١ في ٢٨/٦/٢٠١٥ والمتضمن ضرب المبلغ باعلى نسبه من الضوابط لتلك السنه ومن ثم ضربها بمعدل الضريبه ومثليها).
- عملية التحصيل / تقوم الاداره الضريبيه بعملية تحصيل الضريبه المستحقه على المكلف، فيتم تسجيل التقديرات الضريبه المنجزه في الوجه الاول لبطاقه الجبايه الذي يمثل (سجل التقديرات) اما الوجه الثاني فيمثل (سجل الجبايه)، وهناك عدة طرق لتحصيل الضريبه منها المباشره ومنها الغير مباشره فالاداره الضريبيه مخولة باختيار واحده من الطرق التي تراها مضمونه لتحصيل الضريبه (الزهيري، ٢٠٠٧: ٢٣ - ٢٤).
- عملية الرقابه الداخليه / للرقابه الداخليه اهميه كبيره في سلامه تنفيذ القوانين من قبل السلطه الاداريه فقد عرفها المعهد الامريكي للمحاسبين القانونيين بأنها " تشمل الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في المشروع بغية حماية موجوداته، وضبط البيانات المحاسبية ، ومراجعتها ، والتأكد من دقتها، ومدى الاعتماد عليها، وزيادة الكفاية الإنتاجية، وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الادارية الموضوعه " (عبدالله، ٢٠٠٤: ص٤٤)، اي ان وجود عملية الرقابه الداخليه تساعد في ضمان كفاءة وفاعلية إجراءات الإدارة الضريبيه.

ت- المخرجات / وتتمثل بالمعلومات التي استخرجت من المدخلات (البيانات) بعد معالجتها، وتعد احد اهداف النظام حيث يتم تقديمها إلى بيئة النظام لاستخدامها في اتخاذ القرارات او لاستخدامها كبيانات لمره اخرى لنفس النظام او لأنظمه اخرى، ووتخذ المخرجات اشكالاَ كثيرة مثل (التقارير، رسوم، ارقام، نسب)

ث- التغذية العكسيه/ وهي المعلومات (المخرجات) الناتجة عن عمليات النظام، والتي يعاد ضخها كمدخلات للنظام نفسه لمره أخرى وذلك لزيادة كفاءة عملياته وتطويرها من أجل تلبية كافة احتياجات مستعمليه عن طريق تصحيح ملاحظات القصور او العيوب في المعلومات، وتحقيق الاهداف التي وضع من اجلها النظام (السامرائي والزغبى، ٢٠٠٤: ص ٣١)، وفيما يخص نظام المعلومات الضريبي فإن الاستعانه بالمعلومات الناتجه من عمليات النظام تساعد بالوصول الى دخل المكلف الحقيقي الخاضع للضريبه، ثم تستخدم مره اخرى (تغذيه عكسيه) كبيانات للمكلف نفسه للمده الماليه اللاحقه (المقارنه الزمنيه بين سنه واخرى) وايضاً لمعرفة مدى التزام المكلف ضريبياً مثالياً او مغل بالتزاماته (البغدادي، ٢٠١٥: ص ٤٨)

١-٤ الجانب العملي

تم اختيار عدد من الحالات العملية بشكل عشوائي لعينه من الشركات التجاريه المختلفه النشاط التي تمول استيراداتها من نافذة بيع وشراء العملة الأجنبية في البنك المركزي العراقي، واجراء مطابقه بين معلومات البنك المركزي العراقي التي يقوم قسم تكنولوجيا المعلومات بتجميعها عن الشركات المستورده من خلال نافذة العمله الاجنبيه وترتيبها بجدول باستخدام برنامج (Microsoft Excel) ومن ثم ارسالها الى قسم الحاسبه الالكترونيه في الهيئه العامه للضرائب، وبين المعلومات المقدمه في الحسابات السنويه من قبل المكلف.

الحاله الاولى / قدمت الشركه (أ) لتجاره العصائر والمرطبات بياناتها الماليه لغرض التحاسب الضريبي وكانت قيمة أستيراداته ٤٧٦٦٦٨٥٢ دينار بموجب بيان العمليات الجاريه لسنة ٢٠١٢ مؤيده بالتصاريح الكمريه، وعند مراجعة المكلف قسم الشركات لغرض التحاسب الضريبي عن استيراداته لسنه التقديريه ٢٠١٣، وتم مراجعة المعلومات الماليه للشركه في قسم الحاسبه الالكترونيه فظهرت حواله قامت بها الشركه عن طريق نافذه العمله في البنك المركزي قدرها (٥٢٨٠٠٠\$)، وان الاستيرادات كانت (٤٧٦٦٦٨٥٢ دينار)، فكانت اجراءات التحاسب كما يلي:

في حالة الاعتماد على المعلومات المقدمه من قبل المكلف

*أرباح الاستيراد بموجب المعادله الاستيراديه هي:

$$٤٧٦٦٦٨٥٢ + ٥\% \text{ من القيمه (رسم كمركي)} + ٢\% \text{ من قيمه البضاعه والرسم (مصاريف)} \times \text{نسبه الضوابط لاستيراد العصائر} = ١٠٢١٠٢٤٠ = ٢٠\%$$

$$١٠٢١٠٢٤٠ \times ١٥\% = ١٥٣١٥٣٦ \text{ دينار مبلغ الضريبه}$$

اما في حالة الاعتماد على معلومات البنك المركزي التي مولت نظام المعلومات الضريبي بها يكون التحاسب كالاتي على فرض سعر الصرف (١١٧٠)

$$٥٢٨٠٠٠ \$ \times \text{سعر الصرف (١١٧٠)} = ٦١٧٧٦٠٠٠٠ \text{ دينار المبلغ المحول}$$

مبلغ الحواله - (قيمه الاستيراد + ٥% من القيمه (رسم كمركي) + ٢% من قيمه البضاعه والرسم (مصاريف))

$$٦١٧٧٦٠٠٠٠ - ٥١٠٥١١٩٨ = ٥٦٦٧٠٨٨٠٢ \text{ دينار المبلغ المحول الذي لم يقابله استيراد}$$

فيحاسب ضريبياً عليه كما يلي

$$٥٦٦٧٠٨٨٠٢ \times ٢٠\% \times ١٥\% = ١٧٠٠١٢٦٤ \times ٣ \text{ للوصول الى الضريبه ومثليها كمخالفه}$$

$$= ٥١٠٠٣٧٩٢ \text{ دينار مبلغ الضريبه على المبلغ المحول}$$

ولم يقابله استيراد

*اما مبلغ الحواله الذي يقابله استيراد فيحاسب بموجب المعادله الاستيراديه هي

$$٤٧٦٦٦٨٥٢ + ٥\% \text{ من القيمه (رسم كمركي)} + ٢\% \text{ من قيمه البضاعه والرسم (مصاريف)} \times \text{نسبه الضوابط لاستيراد العصائر}$$

$$= ١٠٢١٠٢٤٠ = ٢٠\%$$

رقابة البنك المركزي على الحوالات الخارجية وأثرها على نظام المعلومات الضريبي

بحث تطبيقي في الهيئه العامه للضرائب

١٠.٢١٠.٢٤٠ × ١٥% = ١٥٣١٥٣٦ دينار مبلغ الضريبيه على الاستيرادات

من ذلك نلاحظ ان مبلغ الضريبيه عند الاعتماد على معلومات البيانات الماليه المقدمه من قبل المكلف كان (١٥٣١٥٣٦ دينار)، اما عند الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي فان مبلغ الضريبيه (٥٢٥٣٥٣٢٨ دينار)، وعليه نستنتج ان الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي قد زاد من الحصيله الضريبيه للسنة الماليه ٢٠١٢.

الحاله الثانيه/ قدمت الشركه (ب) لتجاره الاجهزه والمعدات الطبيه بياناتها الماليه لغرض التحاسب الضريبي وكانت قيمة استيراداتها صفر بموجب بيان العمليات الجاريه لسنة ٢٠١٢، وعند مراجعة المكلف قسم الشركات لغرض التحاسب الضريبي عن استيراداته لسنة التقديريه ٢٠١٣، وتم مراجعة المعلومات الماليه للشركه في قسم الحاسبه الالكترونيه فظهرت حواله قامت بها الشركه عبر نافذة العمله في البنك المركزي (\$٧٧٧٠٠٠٠)، ووردت تصاريح كمركيه لاستيراد اجهزه ومعدات طبيه بمبلغ (٨٤٣٥٦٧٦٤٢٩ دينار) بما ضمنه الرسوم والمصاريف، علماً ان التأمينات الضريبيه مدفوعه، فكانت اجراءات التحاسب كما يلي في حالة الاعتماد على المعلومات المقدمه من قبل المكلف فلا يوجد دخل يحاسب عليه

اما في حالة الاعتماد على معلومات البنك المركزي التي مولت نظام المعلومات الضريبي بها يكون التحاسب كالاتي على فرض سعر الصرف (١١٧٠)

٧٧٧٠٠٠٠ \$ × سعر الصرف (١١٧٠) = ٩٠٩٠٩٠٠٠٠٠٠ دينار المبلغ المحول

مبلغ الحواله - (قيمه الاستيراد + ٥% من القيمه (رسم كمركي) + ٢% من قيمة البضاعه والرسم (مصاريف))

٩٠٩٠٩٠٠٠٠٠٠ - ٨٤٣٥٦٧٦٤٢٩ = ٦٥٥٢٢٣٥٧١ دينار المبلغ المحول الذي لم يقابله استيراد فيحاسب ضريباً عليه كما يلي

٦٥٥٢٢٣٥٧١ × ٢٠% × ١٥% = ١٩٦٥٦٧٠٧ × ٣ للوصول الى الضريبيه ومثلها كمخالفه

٥٨٩٧٠١٢١ دينار مبلغ الضريبيه على المبلغ المحول

ولم يقابله استيراد

* اما مبلغ الحواله الذي يقابله استيراد فيحاسب بموجب المعادله الاستيراديه

٨٤٣٥٦٧٦٤٢٩ × نسبه الضوابط لاستيراد العصائر ٢٠% = ٥٨٩٧٠١٢١ دينار الدخل الخاضع للضريبيه

٥٨٩٧٠١٢١ × ١٥% = ٨٨٤٥٥١٨ دينار مبلغ الضريبيه على الاستيرادات

وعلى اساس ذلك نلاحظ انه لا يوجد مبلغ ضريبيه عند الاعتماد على معلومات البيانات الماليه المقدمه من قبل المكلف، اما عند الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي فان مبلغ الضريبيه (٦٧٨١٥٦٣٩ دينار)، وعليه نستنتج ان الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي قد زاد من الحصيله الضريبيه للسنة الماليه ٢٠١٢.

الحاله الثالثه / قدمت الشركه (ج) لتجاره البذور والاسمده والمبيدات بياناتها الماليه لغرض التحاسب الضريبي وكانت استيراداتها صفر بموجب بيان العمليات الجاريه لسنة ٢٠١٢، وعند مراجعة المكلف قسم الشركات لغرض التحاسب عن السنه التقديريه ٢٠١٣ وتم مراجعة المعلومات الماليه للشركه في قسم الحاسبه الالكترونيه فظهرت حواله قامت بها الشركه عن طريق نافذه العمله في البنك المركزي قدرها (\$١٠٠٠٠٠٠) فكانت اجراءات فكانت اجراءات التحاسب كما يلي:

في حالة الاعتماد على المعلومات المقدمه من قبل المكلف

لا يوجد دخل خاضع للضريبيه

اما في حالة الاعتماد على معلومات البنك المركزي التي مولت نظام المعلومات الضريبي بها يكون التحاسب كالاتي على فرض سعر الصرف (١١٧٠)

١٠٠٠٠٠ \$ × سعر الصرف ١١٧٠ = ١١٧٠٠٠٠٠٠٠٠ دينار المبلغ المحول

١١٧٠٠٠٠٠٠٠ × ٧٠% = اعلى نسبه بالضوابط × ١٥% = ١٢٢٨٥٠٠٠٠ × ٣ للوصول الى الضريبيه ومثلها كمخالفه =

٣٦٨٥٥٠٠٠٠ دينار مبلغ الضريبيه

وعلى اساس ذلك نلاحظ انه لا يوجد دخل خاضع للضريبه عند الاعتماد على معلومات البيانات الماليه المقدمه من قبل المكلف، اما عند الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي فان مبلغ الضريبه (٣٦٨٥٥٠٠٠ دينار)، وعليه نستنتج ان الاعتماد على معلومات نظام المعلومات الضريبي قد زادت حصيله الضريبه للسنة الماليه ٢٠١٢.

١-٥ الاستنتاجات والتوصيات

١-١-٥ الاستنتاجات

١. توصل البحث من خلال حالاته العمليه ان عملية رقابة البنك المركزي على التحويلات الخارجيه واعتماد بياناته في عملية التحاسب الضريبي ادى الى الوصول الى الدخل الحقيقي الخاضع للضريبه.
٢. عدم تصريح اغلب المكلفين عن جميع انشطتهم وتحويلاتهم محاولين بذلك تقليل الدخل الخاضع للضريبه وبالتالي تقليل مبلغ الضريبه وهذا مايسمى بالتهرب الضريبي.
٣. عدم تعاون المكلفين مع السلطه الضريبيه واخفاء بعض المعلومات وذلك بسبب قلة الوعي الضريبي.
٤. عدم التزام بعض المستوردين عبر النافذه باستيراد بضاعة تسد مبلغ الحواله حيث تكون الاستيرادات اقل من مبلغ الحواله او لاتوجد استيرادات نهائياً اي مايسمى تهريب العمله الاجنبيه
٥. تسجيل قيمة البضاعه المستورده بأقل من قيمتها وذلك لتقليل الكمرك وتبرير ذلك بأن المخالفه المفروضه من قبل الهيئه العامه للضرائب والبنك المركزي اقل من قيمة الكمرك.

٢-١-٥ التوصيات

١. عمل نظام معلومات متكامل يربط الهيئه العامه للضرائب بالبنك المركزي فيتم من خلاله تزويد الهيئه العامه للضرائب بكافه معلومات التحويلات الخارجيه المخصصه للاستيراد التي تتم عبر نافذه العمله.
٢. استبدال الغرامه المفروضه من قبل البنك المركزي على كل دولار لم يقابله استيراد باسترداد قيمته اي الفرق بين سعر السوق وسعر المزاد يسترجع الى البنك المركزي في حالة عدم مقابله الدولار باستيراد.
٣. معامله الهيئه العامه للضرائب من ناحية التحاسب الضريبي للجزء المتبقي من الحواله الذي لم يقابله استيراد كمعامله الحواله التي لم يقابلها استيراد نهائياً.
٤. الاهتمام بتعزيز التنسيق بين البنك المركزي والهيئه العامه للضرائب بخصوص فرض العقوبات والغرامات من قبل الطرفين على المخالفين وذلك لتقليل ظاهرة التهرب الضريبي وظاهرة تهريب العمله الاجنبيه.
٥. نشر الوعي الضريبي بين المكلفين من خلال كتيبات اونشرات تهدف الى تعريفهم بالضريبه واهدافها.

المصادر

اولاً: المصادر العربيه

١. شكري، ماهر، (٢٠٠٤)، العمليات المصرفيه الخارجيه، الاردن، عمان، دار الحامد للنشر والتوزيع.
٢. الراوي، خالد وهيب، (٢٠١٥)، العمليات المصرفيه الخارجيه، الاردن، عمان، دار المناهج للنشر والتوزيع.
٣. الغبان، نائر صبري محمود، (٢٠١٣)، المحاسبه في النشاط الماليه في ظل النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين العراقيه، الطبعة الاولى، العراق، بغداد، الجزيره للطباعه والنشر.
٤. الصيرفي، محمد، (٢٠١٦)، إدارة العمليات المصرفيه (العاديه - الغير عاديه - الالكترونيه)، الطبعة الاولى، مصر، القايره، دار الفجر للنشر والتوزيع.
٥. ياسين ودرويش، فؤاد توفيق، أحمد عبد الله، (١٩٩٦)، المحاسبه المصرفيه في البنوك التجاريه والإسلاميه، الاردن، عمان، دار اليازوري العلميه للنشر.
٦. عبد، خالد حامد، استخدام نظم المعلومات الضريبيه وانعكاساتها على الحد من التهرب الضريبي، بحث مقدم ضمن وقائع المؤتمر العلمي الاول الذي اقامه المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية / جامعة بغداد تحت شعار دور العلوم المحاسبية والمالية في النهوض بواقع المؤسسات الاقتصادية في العراق للفترة من ٨-٩ / ٣/ ٢٠١١.

٧. شاكرا، كفاء عبد الكريم، (٢٠١٧)، دور الجهات السانده في توسيع الوعاء الضريبي، بحث مقدم للحصول على الدبلوم العالي المعادل للماجستير في الضرائب من جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.
٨. موسكوف، ستيفن. أوسيمكن، مارك. ج ، ١٩٩٨ ، " نظم المعلومات المحاسبية لأتخاذ القرارات مفاهيم وتطبيقات "، المملكة العربية السعودية، الرياض، دار المريخ للنشر.
٩. الزهيري، محمد سلمان عبود، (٢٠٠٧)، مدر اسهام نظام المعلومات الضريبي في تطوير العمل الضريبي، بحث مقدم للحصول على الدبلوم العالي المعادل للماجستير في الضرائب من جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.
١٠. عبد الله، خالد أمين، ٢٠٠٤، علم تدقيق الحسابات الناحية النظرية، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع.
١١. السامرائي والزغبى، ايمان فاضل الزغبى، هيثم محمد، ٢٠٠٤، نظم المعلومات الادارية، الطبعة الاولى، دار صفاء للنشر والتوزيع.
١٢. البغدادي، علي غانم شاكرا، (٢٠١٥)، نظم المعلومات ودورها في تعزيز الايرادات الضريبية، بحث مقدم للحصول على الدبلوم العالي المعادل للماجستير في الضرائب من جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية.

ثانياً: المصادر الاجنبية

1. Cecchetti , Stephen , Schoenholtz , Kermit and Fackler, James, Money, Banking and Financial Markets , McGraw-Hill , Third Edition , 2011.
2. Laudon, Kenneth & Laudon, Jane, Management information System, 6thed, 2000.
3. Richardson, m. Closer Ties, Could Create Animor New Regional Axis international Herold Tribune, 1999.